



قرار رقم (٢٥٣) لسنة ٢٠٢٢  
بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢١  
بشأن الموافقة من حيث المبدأ  
على استكمال إجراءات تأسيس شركة فكرة للتمويل ش.م.م

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم مزاولة نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر المعدل بالقانون رقم ٢٠١ لسنة ٢٠٢٠، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٢١) لسنة ٢٠١٨ بشأن شروط وقواعد وإجراءات الترخيص للشركات بمزاولة نشاط التمويل متناهي الصغر، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٦٤) لسنة ٢٠٢٠ بشأن قواعد وإجراءات الترخيص للشركات الراغبة في مزاولة نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة والشركات الراغبة في مزاولة نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة وتمويل المشروعات متناهية الصغر، وعلى الطلب المقدم من شركة فكرة للتمويل للحصول على موافقة الهيئة من حيث المبدأ على استكمال إجراءات تأسيس الشركة مع الجهة الإدارية المختصة، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٥١٣) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٩ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

المادة (١): الموافقة من حيث المبدأ على استكمال إجراءات تأسيس شركة/ فكرة للتمويل ش.م.م مع الجهة الإدارية المختصة ( الهيئة العامة للاستثمار ) متمثلاً غرضها في مجال نشاطي : 'التمويل متناهي الصغر ، تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة وفقاً لأحكام القانون المصري ، والقانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠١٤ ، المعدل بالقانون رقم ٢٠١ لسنة ٢٠٢٠ .

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

٤٦٠٧٦